

ما حكم أخذ عشر ريالات أوراق مقابل تسع ريالات معدن ؟ الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

يسأل هل يجوز اخذ عشرة ريالات اوراق مقابل تسعة ريالات معدن؟ ام ان هذا من الربا؟ صرف رجال الفضة صرف لا للفضة بعدد

ريالات وراقية لا بأس به لا بأس به لان هذا من باب الصرف والفضة جنس مستقل الفضة جنس - [00:00:00](#)

مستقل والاوراق جنس اخر فيجوز صرف الفضة والاوراق النقدية بما تساوي بما تساوي في السعر في وقت - [00:00:20](#)